

قرار مجلس الوزراء

رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ هند خالد محيى رضوان - من
مواليد إسرائيل بتاريخ ٢٠/٨/١٩٩٥ ، وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية دون الحصول
على إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ رجب سنة ١٤٤٤ هـ
(الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى